



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الصناعة الصيدلانية

12 أبريل 2026

قرار رقم 09 المؤرخ في 21 شوال عام 1447 الموافق



يعدل القرار المؤرخ في 16 رجب عام 1445 الموافق 28 جانفي سنة 2024 المتضمن

تعيين رئيس وأعضاء لجنة تسجيل المواد الصيدلانية المستعملة في الطب

البشري.

إن وزير الصناعة الصيدلانية،

- بمقتضى القانون رقم 18-11 المؤرخ في 18 شوال عام 1439 الموافق 2 يوليو سنة 2018 والمتعلق بالصحة، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 245 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 25-241 المؤرخ في 21 ربيع الأول عام 1447 الموافق 14 سبتمبر سنة 2025 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 19-190 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 الذي يحدد مهام وتنظيم وسير الوكالة الوطنية للمواد الصيدلانية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-325 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020 والمتعلق بكيفيات تسجيل المواد الصيدلانية، لاسيما المادة 5 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 25-187 المؤرخ في 17 محرم عام 1447 الموافق 13 يوليو سنة 2025، الذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة الصيدلانية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 16 رجب عام 1445 الموافق 28 جانفي سنة 2024 المتضمن تعيين رئيس وأعضاء لجنة تسجيل المواد الصيدلانية المستعملة في الطب البشري، المعدل.

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تعدل أحكام المادة الأولى من القرار المؤرخ في 16 رجب عام 1445 الموافق 28 جانفي سنة 2024، والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 20-325 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 22 نوفمبر سنة 2020، المشار إليه أعلاه، يعين رئيسا وأعضاء للجنة تسجيل المواد الصيدلانية المستعملة في الطب البشري، لمدة ثلاث (3) سنوات، السيدات والسادة:

- براهيم عائشة، ممثلة وزير الصناعة الصيدلانية، رئيسا،

-(الباقى بدون تغيير)....."

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في: 24...سؤال عام 1447 الموافق 27...أفريل 2026.....



وزير الصناعة والصناعات الصيدلانية
وسليم فيفري